



روايات المخواة في العربية المعاصرة

اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُلْكَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا فِي الْجَهَنَّمِ وَمَا فِي السَّمَاءِ

مختارات المتعدد

قرار رئيس الجمهورية

قرار رقم ١٢٣٩ لسنة ١٩٧٠ باستئرار فرض الحرامة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص

رئاسة الجمهورية

استدراك القرار رقم ٤٠١ لسنة ١٩٦٨ باستثناء أموال ومتلكات بعض الأشخاص من أحكام القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٤

10. The following table shows the number of hours worked by 1000 employees in a company.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٦٣ بفرض الحراسة
على أموال ومتلكات بعض الأشخاص :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٦٤ بفرض الحراسة على أموال وعهليات بعض الأشخاص ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣٩ - لسنة ١٩٧٠

يستمر فرض الحرامة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وهي القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ،

وهل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة ؟

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ شأن رفع الحرامات عن أموال
ويمتلكات بعض الأشخاص .

وعل الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين
والآقىء وغيره من الأشخاص والمؤسسات العامة ،

قىسى :

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ١٧ "تابع" الصادر بتاريخ ٣٠ يوليه سنة ١٩٦٦ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٠٩٨ لسنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص من بينهم :

- (٢١٥) سعد على مسعود وعائلته
وصححة الاسم :
- (٢١٥) سعد على مسعود وعائلته .

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ١٢ "مكرر" الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٨ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٠١ لسنة ١٩٦٨ باستثناء أموال ومتلكات بعض الأشخاص من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ من بينهم :

- محافظة السويس :
(٥٠) سعد على مسعود وعائلته .
وصححة الاسم :
(٥٠) سعد على مسعود .

مادة ١ — يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠٤ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه ، كما تلغى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ٤٧٧١ لسنة ١٩٦٦ و ٨٣١ لسنة ١٩٦٧ و ٦ لسنة ١٩٦٨ المشار إليها فيما تضمنه من رفع الحراسة عن أموال ومتلكات جورج إيفازيس وعائلته وسعد عبله مينا وعائلته ونوس قلته حنين وعائلته وسلیمان ميخائيل غربال وعائلته ، ويكون إلغاء هذه القرارات من تاريخ صدورها ، وتستمر الحراسة على أموال ومتلكات الأشخاص المرخصة أسماؤهم فيها بعد :

- (١) صلاح الدين يومي محمد عمار وعائلته .
(٢) جلسن يومي محمد عمار وعائلتها .
(٣) زيفب يومي محمد عمار وعائلتها .
(٤) محمد أبو القتوض أحمد المت يزيدى وعائلته .
(٥) شركة عمار للتجارة والتصدير .
(٦) محمد ذكي حسين وعائلته .
(٧) عبد الفقار طنطاوى الدسوقي وعائلته .
(٨) شعبان محمد عطية وعائلته .
(٩) سيد طنطاوى دسوق وعائلته .
(١٠) لطيف عبله برسوم وعائلته .
(١١) نوس قلته حنين وعائلته .
(١٢) جورج إيفازيس وعائلته .
(١٣) سليمان ميخائيل غربال وعائلته .
(١٤) سعد عبله مينا وعائلته .

مادة ٢ — تسرى في شأن هذه الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه ، ويتحول وزير الدولة لشئون رئاسة الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ، ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى هذا الأمر .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الأولى سنة ١٢٩٠ (١٤ يوليه سنة ١٩٧٠)
جمال عبد الناصر

رقم الإبداع بدار الكتب ١٩٧٠/٦٥